رابط المادة على منصة باحث

جميع فتاوى الجامع الكبير - الشيخ عبد العزيز بن باز - مشروع كبار العلماء

34 هل تجب الكفارة على الصغير؟ للإمام ابن باز

عبدالعزيز بن باز

سمعت يقول السائل هل تجب الكفارة على من لم يبلغ مثل ان مثل من دعس رجلا فمات المدعوس والداعس لم يبلغ فهل على هل يجب على هذا الغلام الداعس كفارة؟ يبلغ ليس عليه كفارة. انما هي على من بلغ. اما عليه كفارة - 00:00:00

لعدم تكليفه. نعم - 00:00:20